

معاني القرآن الكريم

يتزوج النساء للمال وقد خلف ابنتين وأخا وأخذ الاخ المال فدعاه رسول الله ﷺ A فقال ادفع اليها الثمن والى البنتين الثلثين ولك ما بقي 25 وقوله D فان كان له أخوة فلامه السدس أجمعت الفقهاء أن الاخوة اثنان فصاعدا الا ابن عباس فانه قال لا يكون الاخوة أقل من ثلاثة والدليل على أن الاثنين يقال لهما أخوة قوله وان كانوا أخوة رجالا ونساء فلا اختلاف بين أهل العلم أن هذا يكون للاثنين فصاعدا والاثنان جماعة لانه واحد جمعته الى آخر